(هاء) الاحوال الاقتصادية والاجتماعية لسكان الاراضي المحتلة:

٤٥ ـ على الرغم من ان ما سوف أقوله خارج تماماً عن نطاق «السلامة والحماية» المشار اليهما في الفقرة ٦ من القرار ٦٠٥ (١٩٨٧). أود أن اغتنم الفرصة التي أتاحها هذا التقرير لابداء ملاحظتين بشأن الاحوال الاقتصادية والاجتماعية التي يعيشها سكان الاراضي المحتلة.

٤٦ ـ أما الملاحظة الأولى، فتتناول مخيمات اللاجئين. فقد وجّهت الاضطرابات الاخيرة اهتمام العالم إلى ظروف المعيشة المزرية في كثير من المخيمات، خصوصاً في قطاع غزة، بسبب الافتقار إلى أدنى حد من المنافع الاساسية، مثل الطرق المعبدة والمجاري والمياه والاضاءة والاسكان. كما أشار المفوض العام للأونروا في تقريره الأخير* إلى الحاجة الملحّة العاجلة إلى إصلاح كثير من مؤسسات الاونروا ذاتها، مثل المدارس والمراكز الصحية ومراكز توزيع الاغذية.

٤٧ ـ وكان اللاجئون، فيما مضى، يعربون، أحياناً، عن تحفظات من إتخاذ اجراءات لتحسين الهياكل الاساسية للمخيمات خشية أن تصبح المخيمات ذات طابع أكثر دواماً، وبذلك تتعارض مع اصرارهم على التسوية السياسية وفقاً لقرارات الأمم المتحدة. لذلك، نوقشت هذه النقطة مع معظم الفلسطينيين الذين استشيروا. وكان رد فعلهم هو أنهم يرحّبون باتخاذ أي خطوة لتحسين الاحوال في المخيمات، بشرط:

(أ) أن يكون واضحاً تماماً، ان هذا الاجراء مؤقت إلى حين إيجاد تسوية سياسية شاملة، وليس بديلاً من هذه التسوية.

(ب) أن تقوم الاونروا بهذا العمل.

٤٨ ـ وإزاء هذه الظروف، طلبت من المفوّض العام للاونروا أن يعدّ، بصورة عاجلة، مقترحات لتحسين الهياكل الاساسية للمخيمات، وأن يلتمس الاموال اللازمة. وأحث الدول الاعضاء، مرة أخرى، على أن تستجيب بسخاء لهذا الطلب.

٤٩ ـ أما ملاحظتي الثانية، فهي عن الحالة الاقتصادية الأعمّ للاراضي المحتلة. وقد أشير في الفقرة ١٥ أعلاه إلى إقتناع السكان الفلسطينيين بأن السياسة الاسرائيلية تتعمد عرقلة التنمية الاقتصادية للاراضي المحتلة. وسيقت اسئلة كثيرة لتعزيز هذا القول. ومع ذلك، أصرّ الوزراء والمسؤولون الاسرائيليون على أنه لا يقوم على اساس، وأن اسرائيل ترحّب بالمساعدات الاجنبية لتنمية الاراضي المحتلة، بشرط واحد هو أن يتقيّد كل مشروع بمقتضيات الأمن الاسرائيلي التي لها الغلبة، وبالاجراءات الاسرائيلية. وأعرب كثير من الفلسطينيين الذين استشيروا عن أملهم في ظهور جهد دولي متضافر لانعاش اقتصاد الاراضي المحتلة، ويمكن أن يكون ذلك، في أول الأمر، بالتوسع في البرنامج الذي يقوم به في الاراضي المحتلة برنامج الأمم المتحدة الانمائي. وقد طلبت من مدير البرنامج الانمائي أن يدرس هذه الامكانية.

ثالثاً ـ الملاحظات الختامية

٥٠ ـ أعلنت السلطات الاسرائيلية في مناسبات عديدة، في الاسابيع الاخيرة، عن أن الأمن في الاراضي المحتلة هو من مسؤوليتها وحدها، وأعاد مجلس الأمن مراراً، من جانبه، تأكيد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ على الاراضي المحتلة. وفي حين تجعل هذه الاتفاقية الدولة القائمة بالاحتلال مسؤولة عن المحافظة على القانون والنظام، فان الغرض من وجود هذه الاتفاقية هو سلامة وحماية السكان المدنيين، وهما ما تقع المسؤولية عنهما بالقدر نفسه على عاتق الدولة القائمة بالاحتلال.

٥١ ـ وتوصيتي الرئيسة، في هذا المجال، هي أن يبذل المجتمع الدولي جهداً متضافراً لاقناع اسرائيل بقبول الانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة على الارض المحتلة، وتصحيح ممارساتها حتى تتفق، تماماً، مع أحكام تلك الاتفاقية. وهذا التقرير يضع، أيضاً، توصيات، ويصف خطوات معيّنة، اتخذها في نطاق الترتيبات القائمة لتحسين السلامة والحماية التي ينالها سكان الاراضي المحتلة من المجتمع الدولي.

٥٢ ـ ومع ذلك، فإنه مهما أكّدنا، فلن نوفي هذا الأمر أهميته، وهو ان هذه الاجراءات التي يراد بها تعزيز سلامة وحماية الشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة، على قدر الحاح الحاجة اليها، لن تنجح في إزالة أسباب الاحداث الفاجعة التي دعت إلى إصدار قرار مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧)، ولا في إعادة

* الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والاربعون، الملحق الرقم ١٣ (A/42/13).